وامثالهم من الاعلام فما ان تعالى ان ذلك للتحرز عن الحرج وعدم وجدان
مهاجر تشهد الانكون اصلا وقد اخبر الله تعالى الا من هاجر يجد
في الارض مراغما كثيرا وسعة ورد الله تعالى على من اعتذر بقوله سبحانه
الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها مع اطمينان غالب الخلق على الكفر
الا من اتبع اكثر ذلك الوقت وهم القليل وفي الارض من سواهم ايضا الجبال
وبطون الاودية مالا يصله الطلبة وعلى ذلك عامة اهل الوبر وفي
الحديث الصحيح يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف
الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ونص الهادي عليه السلم
على وجوب الهجرة الى مناكب الارض وقد تقدم ما فيه كفاية وزيادة
في هذا الكلام في مواضع متفرقة وفي الجامع الكافي ذكر الحسن بن يحيى عليه السلم
لما سئل عن الامر والنهي فوسع فيه ولم يضيق وذكر عليا عليه السلم
ووقوفه حتى كان ما كان من امر عثمن فلولا انه اتسع لعلي عليه السلام
القعود لم يقعد وقال من واوانهو اطاقتكم ومن قعد فهو موسع
عليه غير مضيق وقد قال صلى الله عليه وسلم سيكون في امتي امراء يقولون ما لا يعقلون
ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بسيفه فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه
فهو مومن ومن جاهدهم بقلبه فهو مومن وليس الايمان بعد ذلك وقال
محمد بن منصور في قوله لا يحل لعين ترى الحديث ان الله يكره تغييره بقدر غيره انتهى
هذا في المخالطة فاما زيارتها فاعلم ان الامام عليه السلم قد استوفى
الكلام في الموالاة والمخالطة والهجرة ولها شروط وتفصيلات اذا لم يحصل

لم يجب

لم يجب ما قد يحصل خلالها من الوقوف والموالاة والكلام في ذلك يطول
ولكن لا بد من بيان قاعدة يذكر فيها وجوه يعرف بها محامل كثير من
علماء الاسلام وقد ذكر خلالها وعقيبها وقبلها بما بيناه فنقول
ان اعظم ما تدور رحيه المذاكرة الحوادث اليومية على اختلاف اجناسها
وانواعها باختلاف محدثيها وفاعليها وحكم الوقوف في مكانها والهجرة عنها
وقد صار يعتقد انه هو المصيب وان اخاه هو المخطئ المرتكب وليس
ذلك مما كان عليه السلف الصالح من المحامل الجميلة حيث كان لاحدهم
في فعله محمل في ظاهر الشرع جائز وقد تقدم الارشاد اليه من ان فيه
حسنا ويجب من تحصيل العلم بحكم في امر ذي حرم او يكره العمل به من تحصيل
اخر كمسئلة الماء والتحري وقلته وكثرته في مواقف في المذاهب ولقد
كان نظر الحسنين مختلفا فنظر الحسن المهادنة والمبايعة والدخول فيما
شرط عليه وانتظار الفرج اربح واصوب وقد صوبه كثير وخطاه
اخرون وقال بعضهم مخاطبا ما معناه في تجويز ذلك فان كنت مقتديا
بالحسن فلي قدوة باخيه الحسين وكان نظر الحسين العكس من ذلك حتى
وقع ما وقع وجرى ما جرى وكذلك كثير من اولادهما حتى قال بعضهم فانما
كقاعدنا وقاعدنا كقائمنا ان لو قمنا فقتلنا معا وذلك لا
يخفى على اهل الاطلاع فعرفت ان المحبة والموالاة لهما حكمان احدهما الحسن
والجواز والثاني القبح وقد يكلف فيهما مكلف بما لا يكلف به الاخر كما
ذلك معروف عند النظار فلا ينبغي التخطئة والانكار ولقد فعل

Copyright © King Saud University